

التأويل في مختلف المذاهب والآراء

فيه الفائدة المتوخاة في هذا الباب. صلاحية المفسر: قال الراغب: «اختلف الناس في تفسير القرآن، هل يجوز لكل ذي علم الخوض فيه؟ فبعض تشدد في ذلك، وقال: لا يجوز لأحد تفسير شيء من القرآن، وإن كان عالماً أديباً، متسعاً في معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار. وإنما له أن ينتهي إلى ما روي عن النبي (صلى الله عليه وآله)، وعن الذين شهدوا التنزيل من الصحابة، والذين أخذوا عنهم من التابعين! واحتجوا في ذلك بما روي عنه (عليه السلام): «من فسّر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»، وقول: «من فسّر القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ». وفي خبر: «من قال في القرآن برأيه فقد كفر...». قال: «وذكر آخرون أن من كان ذا أدب وسيع، فموسّع له أن يفسره، فالعلاء الأُدباء فوضى فضلاً في معرفة الأغراض. واحتجوا في ذلك بقوله تعالى: (كَتَبْنَا لَهُ أَنْزَلْنَا لَهُ الْكِتَابَ الْمُبَارَكَ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ) [292]. وذكر بعض المحققين أن المذهبين هما: الغلو والتقصير، فمن اقتصر على المنقول إليه فقد ترك كثيراً مما يحتاج إليه، ومن أجاز لكل أحد الخوض فيه فقد عرّضه للتخليط، ولم يعتبر حقيقة قوله تعالى: (لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ)». قال: «والواجب أن يبدي أو لا ما ينطوي عليه القرآن، وما يحتاج إليه من العلوم، فنقول وبا التوفيق: إن جميع شرائط الإيمان والإسلام التي دُعينا إليها، واشتمل القرآن عليها ضربان: علم غايته الاعتقاد وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وعلم غايته العمل وهو معرفة أحكام الدين والعمل بها. والعلم مبدأ، والعمل تمام. ولا يتم العلم من دون عمل، ولا يخلص العمل دون